

## المقرر 2/1

### برنامج عمل مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

إن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية:

(أ) يقرّر أن ينفذ المهام المسندة إليه بموجب المادة 32 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،<sup>(1)</sup> لا سيما بوضع برنامج عمل يستعرضه في فترات منتظمة؛

(ب) يقرّر أيضا، بالنسبة لدورته الثانية، أن يكون برنامج العمل كما يلي:

‘1‘ النظر في التكييف الأساسي للتشريعات الوطنية وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛

‘2‘ البدء بدراسة التشريعات المتعلقة بالتجريم والصعوبات المصادفة في تنفيذها وفقا لنص الفقرة 2 من المادة 34 من الاتفاقية؛

‘3‘ تعزيز التعاون الدولي وتطوير المساعدة التقنية للتغلب على الصعوبات المستبانة في تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) يطلب إلى الأمانة أن تقوم بجمع معلومات من الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الموقّعة عليها، في سياق برنامج العمل المذكور آنفا، مستخدمة لذلك الغرض استبيانا يصاغ وفقا للارشادات المقدّمة من مؤتمر الأطراف في دورته الأولى؛

(د) يطلب إلى الدول الأطراف أن تستجيب فورا للاستبيان الذي تعممه الأمانة؛

(هـ) يدعو الدول الموقّعة إلى تقديم المعلومات التي تطلبها الأمانة؛

(و) يطلب إلى الأمانة أن تقدّم إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية تقريرا تحليليا يستند إلى الردود الواردة على الاستبيان.

(1) المرفق الأول لقرار الجمعية العامة 25/55.